

بحار الأنوار

[399] فهرس الجزء الحادي والمائة الباب الخامس والعشرون ما تحرم بسبب الطلاق والعدة، وحكم من نكح امرأة لها زوج.. (1) في المرأة التي لا تحل لزوجها أبدا.. (2) الباب السادس والعشرون ما يحرم بالزنا أو اللواط أو يكره، وما يوجب من الزنا فسخ النكاح، وفيه: آيات، و: 45 - حديثا.. (6) الباب السابع والعشرون أحكام المهاجرة، وفيه حديثان.. (14) الباب الثامن والعشرون ما يحرم بالمصاهرة أو يكره وما هو بمنزلة المصاهرة، وفيه: آية، وأحاديث.. (16) ما يحرم على الرجل مما ينكح أبوه وما يحل له.. (21) قصة امرأة عامرية التي زوجها رسول الله صلى الله عليه وآله، وقالت عائشة وحفصة لها قولي لرسول الله: أعوذ بالله منك، وقصة امرأتين اللتين تزوجتا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله (23)
